

بحار الأنوار

[247] 6 - ((باب)) * " (تجهيز الميت وما يتعلق به من الاحكام) " * 1 - العلل: عن أبيه، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إن الرجل تطول على عباده بثلاث: ألقى عليهم الريح بعد الروح، ولولا ذلك ما دفن حميم حميما، وألقى عليهم السلوة بعد المصيبة، ولولا ذلك لا انقطع النسل، وألقى على هذه الحبة الدابة ولولا ذلك لكنزتها ملوكهم كما يكنزون الذهب والفضة (1). 2 - الخصال: عن أحمد بن محمد العطار، عن سعد بن عبد الله، عن محمد بن عبد الجبار، عن محمد بن إسماعيل، عن ابن أبي عمير مثله (2). بيان: في القاموس سلاه وعنه كدعاه ورضيه سلوا وسلوا نسيه، وأسلاه عنه فتسلى، والاسم السلوة ويضم. 3 - ائلل: قال أبي في رسالته إلي: لا يترك الميت وحده، فإن الشيطان يعيث به في جوفه (3). فقه الرضا عليه السلام: مثله (3). الفقيه: عن الصادق عليه السلام مثله (5). بيان: لا يبعد أن يكون المراد به حال الاحتضار، فالمراد بعبث الشيطان وسوسته وإضلاله، والاصحاب حملوه على ظاهره، ولذا أوردناه في هذا الباب. (1) علل الشرايع ج 1 ص 282. (2) الخصال ج 1 ص 54. (3) علل الشرايع ج 1 ص 290. (4) فقه الرضا ص 17. (5) فقيه من لا يحضره الفقيه ج 1 ص 86.